

كراسة شروط موقع نقل مخلفات البناء والهدم والأنقاض

م	المحتويات	الصفحة
أ	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	٤
ب	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	٥
ج	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار السنة الأولى	٦
١	مقدمة	٧
٢	وصف الموقع	٩
٣	اشتراطات دخول المنافسة والتقديم	١١
	٣ / ١ من يحق له دخول المنافسة	١٢
	٣ / ٢ لغة العطاء	١٢
	٣ / ٣ مكان تقديم العطاءات	١٢
	٣ / ٤ موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف	١٢
	٣ / ٥ تقديم العطاء	١٢
	٣ / ٦ كتابة الأسعار	١٣
	٣ / ٧ سرية العطاء	١٣
	٣ / ٨ مدة سريان العطاء	١٣
	٣ / ٩ الضمان	١٣
	٣ / ١٠ موعد الإفراج عن الضمان	١٤
	٣ / ١١ مستندات العطاء	١٤
٤	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	١٥
	٤ / ١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	١٦
	٤ / ٢ الاستفسار حول بيانات المنافسة	١٦
	٤ / ٣ معاينة العقار	١٦

١٧	٥	ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف
١٨	٥ / ١	إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات
١٨	٥ / ٢	تأجيل موعد فتح المظاريف
١٨	٥ / ٣	تعديل العطاء
١٨	٥ / ٤	حضور جلسة فتح المظاريف
١٩	٦	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع
٢٠	٦ / ١	الترسية والتعاقد
٢٠	٦ / ٢	تسليم الموقع

م	المحتويات	الصفحة
٧	الاشتراطات العامة	٢١
	١/٧ توصيل الخدمات للموقع	٢٢
	٢/٧ البرنامج الزمني للتنفيذ	٢٢
	٣/٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من الجهات ذات العلاقة	٢٢
	٤/٧ حق البلدية في الإشراف	٢٢
	٥/٧ استخدام الموقع للغرض المخصص له	٢٢
	٦/٧ التنازل عن العقد	٢٣
	٧/٧ موعد سداد الأجرة السنوية	٢٣
	٨/٧ متطلبات السلامة والأمن	٢٣
	٩/٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة	٢٣
	١٠/٧ تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	٢٣
	١١/٧ أحكام عامة	٢٤
	١٢/٧ غرامات التقصير في تنفيذ الالتزامات والأعمال	٢٤
٨	الاشتراطات الخاصة	٢٥
	١/٨ مدة العقد	٢٦
	٢/٨ فترة التجهيز والإنشاء	٢٦
	٣/٨ النشاط الاستثماري المسموح به	٢٦
	٤/٨ ساعات التشغيل	٢٦
	٥/٨ التجهيزات والمعدات المطلوب توفيرها	٢٦
	٦/٨ تأمين العمالة لإدارة وتشغيل الموقع	٢٦
٩	الاشتراطات الفنية	٢٧

م	المحتويات	الصفحة
	١/٩ المواصفات الفنية	٢٨
	٢/٩ الاشتراطات الفنية لتنفيذ أعمال ردم مخلفات البناء والهدم ونواتج الحفر	٢٩
	٣/٩ المواصفات الفنية وأسلوب العمل بموقع الفرز	٣١
١٠	المرفقات (الملاحق)	٣٣
	١/١٠ نموذج خطاب تقديم العطاء	٣٤
	٢/١٠ الرسم الكروكي للموقع	٣٦
	٣/١٠ نموذج تسليم الموقع	٣٧
	٤/١٠ إقرار المستثمر	٣٨
	٥/١٠ نموذج العقد	٣٩

أ- قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني منصة فرص باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي، فيقدم الأصل – في ظرف مختوم ومغلق – من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

مسلسل	المستند
١	نموذج العطاء
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)
٣	إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري
٥	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المشتري غير سعودي
٦	صورة من ترخيص صناعي في مجال نقل المخلفات المختلفة وإعادة فرزها
٧	خطاب ضمان بنكي بقيمة ٥٠% من قيمة العطاء السنوي سارياً وغير قابل للإلغاء وقابل للتمديد إلى حين سداد قيمة العائد الاستثماري عن السنة الأولى حال رسو المنافسة على المتقدم
٨	صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول
٩	صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول
١٠	صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية
١١	صورة من شهادة الالتزام بالسعودة
١٢	صورة من إثبات العنوان الوطني
١٣	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها

سيتم استبعاد العروض التي تتضمن خطاب ضمان أقل من ٥٠% من قيمة العطاء السنوي

ب - تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشروع	هو منافسة استثمار تشغيل موقع لاستقبال مخلفات البناء والهدم والأنقاض.
المستثمر	هو مؤسسة أو شركة تتولى الاستثمار لتشغيل وإدارة موقع لاستقبال مخلفات البناء والهدم والأنقاض

١ - مقدمة

١. مقدمة

ترغب بلدية محافظة الزلفى في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية بمنصة فرص بين الشركات المتخصصة في أعمال النظافة للاستثمار في استقبال مخلفات البناء والهدم والأنقاض ونقل النفايات الغير مرخص ردمها إلى مدفن النفايات البلدية الصلبة وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المتقدمين الإحاطة بها ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة.

وتسعى البلدية لتطوير نظام متكامل لإدارة النفايات البلدية طبقاً لأفضل الممارسات والمعايير العالمية في معالجة وإعادة تدوير النفايات التي تتطلب الإدارة السليمة بيئياً للنفايات والتخلص النهائي منها بصورة آمنة.

لذلك تعتزم الاستعانة بالقطاع الخاص من خلال هذه المنافسة للاستثمار بالاستفادة من مكونات النفايات ضمن مخلفات البناء والهدم لاستقبال وفرز ومعالجة مخلفات البناء والهدم الواردة إلى المردم من جميع أحياء محافظة الزلفى والاستفادة من المكونات المختلطة بمواد البناء والهدم ونقل النفايات الغير مرخص ردمها في المردم إلى مدفن النفايات البلدية الصلبة.

وتهيب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للبلدية أهدافها من هذا المشروع.

وترحب البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المنافسة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات عن طريق:

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوباً:

قسم : تنمية الاستثمارات

هاتف : (٠١٦٤٢٣١٥١٠) الإيميل : alzilfi@alriyadh.gov.sa

٢ - وصف الموقع

نوع النشاط	تجهيز وإدارة وتشغيل موقع لنقل مخلفات البناء والهدم ونقل النفايات الغير مرخص بدمها إلى مدفن النفايات البلدية الصلبة وذلك حسب ما سيرد في الشروط الفنية والخاصة للمشروع،
مشتملات الموقع	استخدام أحدث المعدات لنقل المخلفات والماء وطبقاً لأفضل الممارسات والمعايير المستخدمة في مجال نقل المخلفات التي تتطلب الإدارة السليمة .
المدينة	الزلفي مخطط ١٤٧٤ قطعة رقم م/٣
حدود الموقع	شمالاً: استثمارات بطول: ٦٠
	شرقاً: مواقف بطول: ٥٠
	جنوباً: استثمارات بطول: ٦٠
	غرباً: شارع عرض ٣٠م بطول: ٥٠
نوع الموقع	أرض فضاء.
مساحة الأرض	٢م ^٣ ٠٠٠

الخدمات بالموقع:

بيانات أخرى

٣- اشتراطات دخول المنافسة والتقديم

٣. اشتراطات دخول المنافسة والتقديم

١ / ٣ من يحق له دخول المنافسة:

١ / ٣ / ١ يحق للشركات المتخصصة في أعمال نظافة المدن والتخلص من النفايات والتشغيل والصيانة في مجال الطرق وفي مجال إدارة المرامد ومعالجة النفايات البلدية الصلبة وإدارة مدافن النفايات التقدم في هذه المنافسة، وما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة استبعاد المتقدمين الذين عليهم مستحقات متأخرة للأمانة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشؤون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٢ / ٣ / ١ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٢ / ٣ لغة العطاء:

١ / ٢ / ٣ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

٢ / ٢ / ٣ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣ / ٣ مكان تقديم العطاءات:

في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية تقدم العطاءات بمظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هوائيه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة ، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني alzilfi@alriyadh.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً وذلك في الموعد المحدد لتقديم العطاءات وفتح المظاريف مع الحرص على الحضور قبل الوقت المحدد بساعة واحدة لأجل تسجيل العطاء.

٤ / ٣ موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف:

كما هو موضح بالإعلان بمنصة فرص .

٥ / ٣ تقديم العطاء:

١ / ٥ / ٣ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٣ / ٥ / ٢ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية بالنسبة للشركات، أو مصحوباً بوكالة شرعية للمؤسسات.

٣ / ٥ / ٣ تقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية، ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني alzilfi@alriyadh.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً.

٦ / ٣ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلي:

٣ / ٦ / ١ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المنافسة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٣ / ٦ / ٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

٣ / ٦ / ٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

٧ / ٣ سرية العطاء:

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكامل السرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى البلدية.

٨ / ٣ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (١٨٠ يوماً) يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة / البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٩ / ٣ الضمان:

٣ / ٩ / ١ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان بنكي بقيمة ٥٠% من قيمة العطاء السنوي سارياً وغير قابل للإلغاء حتى تاريخ سداد القيمة الإيجارية للسنة الأولى في حالة رسو المنافسة على المتقدم، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من البلدية أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي.

٣ / ٩ / ٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان البنكي، أو تكون قيمة الضمان به أقل من ٥٠% من قيمة العطاء السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

١٠ / ٣ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان البنكي لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المنافسة بالترسية على العرض المناسب، ويفرج عن الضمان المالي للعطاء الفائز بعد سداد قيمة العائد الاستثماري عن السنة الأولى.

١١ / ٣ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية بالظرف الفني وبالترتيب الوارد ذكره.

- ٣ / ١١ / ١ توكيل رسمي موثق من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء.
- ٣ / ١١ / ٢ إذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.
- ٣ / ١١ / ٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.
- ٣ / ١١ / ٤ صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول.
- ٣ / ١١ / ٥ صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات المختص يثبت فيها أن منشأته مسجلة في المؤسسة وأنه قام بجميع التزاماته تجاهها أو أنه لا يخضع لأحكام هذا النظام.
- ٣ / ١١ / ٦ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.
- ٣ / ١١ / ٧ صور من شهادات الخبرة في مجال وإدارة وتشغيل مردم النفایات معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة بالمملكة، تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.
- ٣ / ١١ / ٨ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم البلدية الرسمي موقع عليها من المستثمر، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.
- ٣ / ١١ / ٩ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.
- ٣ / ١١ / ١٠ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).
- ٣ / ١١ / ١١ صورة من إثبات العنوان الوطني.

٤ - واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

١ / ٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة وإعداد العرض وفقاً لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للبلدية في استبعاد العطاء.

٢ / ٤ الاستفسار حول بيانات المنافسة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المنافسة، يجب على المستثمر الاستفسار عن طريق البيانات أعلاه بالكراسة للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وسيقوم القسم المختص بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات، في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٣ / ٤ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة ويتم التنسيق مع الجهة المختصة بالبلدية للوقوف على الموقع، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعريفاً تاماً على الأوضاع السائدة به قبل التقدم بعطائه. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه

بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

٥- ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٥. ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١ / ٥ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للبلدية إلغاء المنافسة قبل موعد فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل موعد فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٢ / ٥ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن البلدية ستخطر جميع المتقدمين بالتأجيل خطياً.

٣ / ٥ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٤ / ٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

١ / ٦ الترسية والتعاقد:

١ / ٦ / ١ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراساتها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

١ / ٦ / ٢ يتم إخطار من رست عليه المنافسة لمراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن المراجعة بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

١ / ٦ / ٣ يجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المنافسة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المنافسة ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

١ / ٦ / ٤ في حال طرأ بعد الترسية وجود أي عوائق تحول دون تنفيذ المشروع سيتم إلغاء المنافسة أو العقد وفقاً للإجراءات النظامية وسترد البلدية للمستثمر قيمة ما سدده من أجرة عند توقيع العقد دون أي تعويض آخر من أي نوع.

٢ / ٦ تسليم الموقع:

١ / ٦ / ١ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

١ / ٦ / ٢ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطي للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.

٧ - الاشتراطات العامة

٧. الاشتراطات العامة

١ / ٧ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للمواقع (كهرباء - مياه - صرف صحي - هاتف - ... وغيرها) على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع البلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٢ / ٧ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.

٣ / ٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع مردم النفايات قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٤ / ٧ حق البلدية في الإشراف:

١ / ٤ / ٧ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحلها للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٢ / ٤ / ٧ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٣ / ٤ / ٧ البلدية هي الجهة الوحيدة المنظمة والمشرفة على العلاقة بين جميع الأطراف والمرجع الوحيد لكل الأطراف الأخرى ذات العلاقة بجمع ونقل وفرز وتدوير ومعالجة وإدارة النفايات البلدية في مدينة الرياض.

٥ / ٧ استخدام الموقع للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغرض غير الغرض المخصص لها في إعلان المنافسة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٦ / ٧ التنازل عن العقد:

١ / ٦ / ٧ لا يحق للمستثمر التنازل عن العقد للغير إلا لظروف قاهرة ويتطلب ذلك الحصول على موافقة خطية من البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها، على أن يتوافر في المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

٧ / ٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

١ / ٧ / ٧ تسدد الأجرة عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر.

٨ / ٧ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

١ / ٨ / ٧ إتباع وتطبيق قواعد وإجراءات السلامة والأمن الصناعي المعتمدة دولياً ومحلياً الخاصة بالمنشآت المشابهة لمكونات المشروع في جميع مراحلها.

٢ / ٨ / ٧ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

٣ / ٨ / ٧ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.

٤ / ٨ / ٧ يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.

٩ / ٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

بطلب من البلدية لدواعي التخطيط أو للمصلحة العامة وفي هذه الحالة يعرض المستثمر حسب الأنظمة المالية المتبعة إذا كان يستحق التعويض.

١٠ / ٧ تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

بعد انتهاء مدة العقد يقوم المستثمر بتسليم الموقع للبلدية بدون مطالبة مالية مقابل ما قام به من بناء وتجهيزات ثابتة ويحق للبلدية إلزام المستثمر بتقديم الخدمة محل العقد إذا استدعى الأمر بذات القيمة الإيجارية المتفق عليها.

١١ / ٧ أحكام عامة:

١ / ١١ / ٧ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للأمانة بمجرد تقديمها.

٢ / ١١ / ٧ التقويم الميلادي هو المعمول به في العقد.

٣ / ١١ / ٧ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

٤ / ١١ / ٧ تخضع هذه المنافسة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠١٥٢ وتاريخ ١٤٤١/٦/٢٩ هـ والمعدلة بالأمر السامي رقم ٤٨٨٤٣ وتاريخ ١٤٤٢/٨/٢٦ هـ الالتزام بما ورد في اللائحة التنفيذية لنظام إدارة النفايات البلدية الصلبة الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية. ربيع الأول ١٤٣٧ هـ.

١٢ / ٧ غرامات التقصير في تنفيذ الالتزامات والأعمال: -

للبلدية أو من يمثلها حق فرض غرامات مالية دورية على المستثمر حال تقصيره في تنفيذ أي من التزاماته الناشئة عن المشروع ويختلف تقدير الغرامة الدورية باختلاف نوع الالتزام أو العمل المشمول بالتقصير وفقاً لتحديد كل منها على النحو التالي:

العقوبات التبعية	قيمة الغرامة (ريال)		نوع المخالفة عدم التنفيذ أو التنفيذ بالصورة الغير مطلوبة
	حد أدنى	حد أعلى	
يُطبق الحد الأدنى في المرة الأولى ثم يُطبق الحد الأعلى في المرة الثانية ثم يُطبق عليه حق البلدية في إلغاء العقد في المرة الثالثة	١٠٠٠٠	٥٠٠٠	عدم توفير السيارات والمعدات المطلوبة
	٢٠٠٠٠	١٠٠٠٠	عدم توفير العمالة اللازمة بالأعداد المطلوبة
	٢٠٠٠٠	١٠٠٠٠	عدم الالتزام بالزى المحدد للعمل وحراسة الأمن
	٤٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	عدم الالتزام بمواعيد العمل المحددة
	١٠٠٠٠	٥٠٠٠	عدم نظافة المنطقة المحيطة بموقع المردم
	٢٠٠٠٠	١٠٠٠٠	عدم تقديم التقارير الشهرية والسنوية

٨ - الاشتراطات الخاصة

٨. الاشتراطات الخاصة

١ / ٨ مدة العقد:

- مدة العقد (١٥ سنة) تبدأ من تاريخ استلام المستثمر للموقع من البلدية.
- يتم زيادة العائد الاستثماري بنسبة ١٠% من قيمة الاجرة السنوية كل خمس سنوات من مدة العقد

٢ / ٨ فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح المستثمر فترة (٥%) من أصل مدة العقد وتعادل (٢٧٠) يوم من مدة العقد للتجهيز والإنشاء. وتكون هذه المدة غير مدفوعة الأجر، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبداية في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد..

٣ / ٨ النشاط الاستثماري المسموح به:

- النشاط الاستثماري المسموح به هو " موقع النقل مخلفات البناء والهدم المختلفة " ولا يجوز للمستثمر استعمال الأرض في غير هذا النشاط وسيتم المفاضلة بين المتقدمين والذي يعرض أعلى قيمة للإيجار السنوي.

٤ / ٨ التجهيزات والمعدات المطلوب توفيرها:

يجب على المستثمر أن يقوم بإنشاء وتجهيز وتوفير التجهيزات والمعدات اللازمة لتشغيل الموقع بما يتناسب مع كمية النفايات المتوقعة وتقديم بيان بالمعدات اللازمة للأمانة لاعتماده ويحق له تعديل المعدات بالزيادة والنقصان بعد الرجوع للأمانة وأخذ الموافقة على ذلك . توفير ورشة صيانة خفيفة بالموقع . توفير سكن للعمال بالموقع .

أن يتناسب عدد الحاويات المؤجرة مع الآليات الناقلة بحيث يكون عدد الحاويات الكبيرة لكل شاحنة لا يزيد عن (٢٠) حاوية ، وحاوليات النفايات التجارية (٦ ياردة) لا تزيد عن (٣٠) حاوية صغيرة .

يتم تزويد جميع المعدات العاملة في نقل مخلفات البناء والهدم بجهاز تتبع (Gps) ويربط بإدارة النظافة .

٩ – الاشتراطات الفنية

٩ . الاشتراطات الفنية

٩ / ١ المواصفات الفنية:

٩ / ١ / ١ أسلوب العمل بالموقع:

- تخصيص موقع بمساحة (٢٥٠٠م^٢) ويتم تجهيزه ليصبح موقع لعمليات النقل وتسويره باستخدام صبات خرسانيه جاهزة مماثلة للمستخدمة في السلامة المرورية وتأمين فرقة للحراسة على مدار الساعة، بحيث يمنع دخول المتسللين لموقع الفرز.
- تركيب نظام مراقبة بالكاميرات على غرفة الميزان لمراقبة المعدات وتسجيل ارقام اللوحات بالنظام على مدار الاربع وعشرين ساعة وان تكون الكاميرات عالية الدقة وتحمل ظروف العمل.
- على المستثمر تجهيز مكتب من الغرف الجاهزة لإدارة المشروع ومكتب مماثل للجهة المشرفة مجهز بأحدث الأجهزة لإعداد التقارير وعلى حسابه على أن تكون المكاتب بمنافعها وبمساحة لا تقل عن (٢٤٨م^٢) لكل مكتب.
- عمل لوحات إرشادية تؤدي إلى موقع الاستقبال لتسجيل بيانات وحمولة القلابيات القادمة للموقع.
- عدم تجاوز الارتفاع المسموح به للطبقة الواحدة وهو ٣ أمتار.
- الالتزام بعمليات رش المياه أثناء تشغيل الموقع وذلك لمنع تطاير الغبار والأتربة للمجاورين.
- يتم تنظيف الموقع والشوارع المؤدية إليه والمحيطه به في حال تساقط الأنقاض أثناء دخول المعدات.
- على المستثمر مكافحة الحشرات والقوارض في الموقع أولاً بأول وتحت إشراف الإدارة العامة لصحة البيئة منعاً لتكاثرها.
- أيجاد قاعدة بيانات لمخلفات الأنقاض والهدم للاستفادة منها مستقبلاً في الاستثمار والدراسات والبحوث.
- في نهاية العقد يقوم المستثمر بتسليم الموقع للأمانة بدون مطالبة مالية مقابل ما قام به من تجهيزات.
- يلتزم المستثمر باستقبال المعدات التابعة لأمانة منطقة الرياض العاملة في مجال جمع ونقل مخلفات الأنقاض ونواتج الحفر والقطع والنفايات ذات الحجم الكبير دون مقابل مادي.
- يلتزم المستثمر بتأمين حراسات أمنية على مدار الساعة بحيث لا تقل الفرقة عن ٣ أفراد في كل وردية مع توفير دورية واحدة للموقع.

٩ / ١ / ٢ التحكم في الغبار:

للتحكم في الغبار المتصاعد بموقع المردم يجب على المستثمر الالتزام برش الماء على الطرق الداخلية للمردم ومناطق مناورة سيارات نقل المخلفات وكذلك مناورة المعدات..

٩ / ١ / ٣ مكافحة الحيوانات والحشرات:

- يجب على المستثمر اتخاذ التدابير المناسبة لمكافحة الحشرات والقوارض والحيوانات في موقع المردم.

- يمنع منعاً باتاً إلقاء المخلفات على جوانب الطرق المؤدية إلى المردم، ويجب على المستثمر اتخاذ الاحتياطات اللازمة التي تكفل عدم تمكين المخالفين من التخلص من المخلفات على جوانب الطريق والمستثمر مسئول مسؤولية مباشرة عن نظافة الطريق المؤدي إلى المردم وإزالة أي مخلفات موجودة.

٩ / ٢ الاشتراطات الفنية لتنفيذ أعمال ردم مخلفات البناء والهدم ونواتج الحفر:

٩ / ٢ / ١ تحضير مواقع الردم:

- قبل المباشرة في ردم أية مواقع فإنه يجب اتخاذ الإجراءات التالية:
- يمنع منعاً باتاً إحراق النفايات بكل أنواعها بالحفر، ويجب ترحيلها إلى الأماكن المخصصة لأعمال الحرق إن وجدت وحسب الاشتراطات البيئية المرعية وموافقة الجهة المشرفة.
- استخدام المياه المعالجة أو المياه المالحة للري والرش والأغراض الأخرى وللتحكم بآثار الغبار بشكل دوري.
- الالتزام بالسرعة المحددة للمركبات في موقع العمل بحيث لا تزيد عن ٢٠ كم/ ساعة.
- ضبط المواد المنقولة عند مدخل الموقع قبل السماح لها بالدخول، لغرض التأكد من مطابقة المواد حسب المسموح بها.
- وضع لوحة تعريفية عند موقع العمل.

٩ / ٢ / ٢ أساليب الإغلاق:

- يراعى أن يكون منسوب الردم أعلى من منسوب الأرض الطبيعية المجاورة لمنع تراكم مياه الأمطار في الموقع.
- تضاف الطبقة العليا بسماكة ١,٤م من تربة زراعية توضع بدون دك حتى تصل إلى المنسوب النهائي.

٩ / ٢ / ٣ المواد غير مسموح بها في أعمال الردم:

يمنع منعاً باتاً الردم بالمواد التالية:

- النفايات المنزلية بما في ذلك نفايات الطعام.
- المواد الغذائية التالفة.
- النفايات الصناعية بكافة أنواعها.
- المواد الكيميائية.
- الأدوية والعقاقير الطبية.
- المبيدات الحشرية.
- الدهانات وزيوته ومواد إزالتها وإذابتها.
- نفايات المستشفيات والمستوصفات والعيادات (الطبية).
- نفايات ورش السيارات.
- النفايات الزراعية.
- نفايات المسالخ وبقايا الذبائح.
- الأسمدة الكيماوية والعضوية بكل أنواعها.
- البطاريات الجافة والسائلة بكل أنواعها.
- المواد الإسفلتية السائلة واللينة.
- الأجهزة الكهربائية والإلكترونية.
- نفايات محطات معالجة المياه والصرف الصحي.
- نفايات الأفران والمحارق (الرماد).
- نفايات الأثاث المستعمل والسجاد.
- أفلام الأشعة السينية والمواد المستعملة في تحميلها.
- النفايات الورقية والكرتونية.
- النفايات البلاستيكية.

٩ / ٣ المواصفات الفنية وأسلوب العمل بموقع الفرز:

- يحق للمتقدم الفرز والتدوير للكميات الواردة للموقع.
- تأمين وسائل السلامة اللازمة بالموقع للعمال والمعدات.
- تأمين الحراسات الأمنية بالموقع لحمايته من عبث المتسللين ولحفظ النظام.
- تعد ملكية المواد المفروزة والتي يعاد تدويرها للمقاولة المشغل للمردم.
- بدء عملية الفرز بفصل وتجميع المخلفات ذات الحجم الكبير ووضعها في الموقع المخصص لها تمهيداً لفرزها حسب نوعيتها قبل نقلها للتخلص منها.
- تنقل النفايات الخضراء ومخلفات الأخشاب والأثاث المنزلي إلى موقع الفرمة المخصصة للتقطيع والطحن.
- بقية النفايات المختلطة تفرز حسب نوعيتها ومن ثم ترحل بالشاحنات للتخلص منها بمدفن النفايات البلدية الصلبة
- يتم استخدام الشبكات والقلابات لنقل نواتج الحفر وأنقاض الهدم والبناء من موقع الفرز للتخلص منها بخلايا الردم.
- يجب أن يتم نقل جميع النفايات البلدية الصلبة المفروزة من الموقع، للتخلص منها بمدفن النفايات البلدية الصلبة خلال مدة لا تتجاوز الـ (٢٤) ساعة وذلك تفادياً لعمليات التعفن وإصدار الروائح الكريهة واشتعال الحرائق.
- يجب على المستثمر الحصول على التراخيص البيئية والنظامية المطلوبة لإدارة وتشغيل الموقع.
- يمكن للمستثمر الاستفادة من تدوير مخلفات البناء والهدم ونواتج الحفر باستخدام آلات تفتيت الصخور وتراعى الشروط البيئية أثناء اختيار الآلات بما يكفل سلامة البيئة ومنع تلوث الهواء.

١٠ - المرفقات (الملاحق)

١٠ / ١ نموذج تقديم العطاء للمنافسة رقم (٠٠) لعامم الخاصة بمشروع استثمار و تشغيل موقع
نقل مخلفات البناء والهدم والأنقاض

رئيس بلدية محافظ الزلفى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى إعلانكم المنشور بمنصة فرص الالكترونية وبالصحف بتاريخ ١٤ / / هـ بشأن طرح منافسة (استثمار تشغيل موقع لاستقبال مخلفات البناء والهدم والأنقاض).

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة. نتقدم لسموكم بعرضنا حسب الأسعار الموضحة في الجدول التالي:

القيمة الإجمالية لكامل مدة الاستثمار البالغة (.....)		قيمة الأجرة السنوية (ريال)	
رقماً	كتابة	رقماً	كتابة

*** الأسعار المذكورة لا تشمل قيمة الضريبة المضافة.**

وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمن بنكي بقيمة لا تقل عن ٥٠% من قيمة العطاء السنوي (سارياً وغير قابل للإلغاء وقابل للتמיד إلى حين سداد قيمة العائد الاستثماري عن السنة الأولى دون الرجوع للطرف الثاني) وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

											اسم المستثمر
											رقم بطاقة الأحوال
بتاريخ											صادرة من
جوال						فاكس					هاتف
تاريخ التقديم						الرمز البريدي					ص.ب
											العنوان الوطني
											البريد الإلكتروني
											اسم الشركة
											رقم السجل التجاري
بتاريخ											صادرة من
											نوع النشاط
جوال						فاكس					هاتف
الرمز											ص.ب
											العنوان الوطني
											البريد الإلكتروني

التوقيع
التاريخ

الختم الرسمي

٢/١٠ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)
١٠ / ٢ / ١ كروكي الموقع العام :

٣/١٠ نموذج محضر تسليم الموقع للمستثمر

محضر تسليم عقار

موقع العقار ووصفه :

رقم المخطط : رقم العقار :

اسم المستأجر :

حدود العقار :

الاتجاه	حسب الطبيعة	بطول	حسب الصك	بطول	حسب المخطط	بطول
من الشمال						
من الشرق						
من الجنوب						
من الغرب						

مساحة العقار (م^٢) () .

إقرار

حيث أجرت أمانة منطقة الرياض على العقار الموضح
معلومات عنه أعلاه بغرض استخدامه في نشاط بموجب عقد الإيجار المبرم معها.
عليه أقر أنا / نحن الموقع أدناه بأنني قد استلمت بموجب هذا
المحضر العقار المذكور في يوم بتاريخ / / ١٤ هـ بعد أن قمت بمعاينته معاينة تامة
نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته على حالته في تاريخ استلامه وعلى ذلك أوقع.

المستأجر:

الاسم :

التوقيع :

الختم :

ممثل الأمانة/ البلدية :

مساح الإدارة :

مساح البلدية :

اعتماد رئيس البلدية :

الختم :

٤/١٠ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- ١- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:
أ. لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠١٥٢ في ١٤٤١/٦/٢٩ هـ والمعدلة بالأمر السامي رقم ٤٨٨٤٣ وتاريخ ١٤٤٢/٨/٢٦ هـ.
- ٣- عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.
- ٤- قيمة العقد غير شاملة ضريبة القيمة المضافة .
- ٥- أشهد بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستمارة صحيحة:

الاسم:

الوظيفة:

التوقيع:

التاريخ:

الختم

التوقيع

٥/١٠ نموذج العقد

نموذج وثيقة عقد استثمار تشغيل موقع لنقل مخلفات البناء والهدم والأنقاض

رقم العقد: (/)

تاريخ العقد: (/ / هـ)

إنه في يوم..... الموافق...../...../..... تم الاتفاق بين كل من:

(١) الطرف الأول: بلدية محافظة الزلفي

صندوق بريد: () هاتف: () فاكس: ()

البريد الإلكتروني:

والمشار إليه فيما بعد بصاحب العمل .

(٢) الطرف الثاني: سجل تجاري رقم : ()

صادر من : في / / ١٤ هـ

ويمثلها في هذا العقد

بصفته المفوض بالتوقيع بموجب التفويض المصدق من الغرفة التجارية برقم () بتاريخ / / ١٤ هـ الموافق / / ٢٠ م.

العنوان الوطني:

صندوق بريد: () رمز بريدي: () المدينة: ()

الهاتف: () فاكس: () جوال: ()

البريد الإلكتروني:

مقدمة:

حيث أن الطرف الثاني قد تقدم بعرضه للطرف الأول ضمن المنافسة رقم (٠٠) لعام وبناءً على الإجراءات المنتهية بمحضر رقم () وتاريخ / / ١٤ هـ القاضي بقبول الطلب المقدم من الطرف الثاني لاستثمار الموقع الموضح بياناته أدناه فقد اتفق الطرفان بعون الله على ما يلي:-

المادة الأولى : تعريف لمفردات العقد :

العقار: هو الأرض أو البناء العائد ملكيته للأمانة والموضح موقعه وحدوده ومساحته ومكوناته في هذا العقد.

المشروع: هو النشاط المراد إقامته من قبل المستثمر على العقار والمحدد في العقد.

فترة التجهيز والإنشاء: هي فترة زمنية غير مدفوعة الإيجار معطاة للمستثمر للتجهيز والإنشاء وتعادل ٥% من مدة العقد.

الجهات ذات العلاقة: هي الجهات الحكومية وغير الحكومية التي لها علاقة بالمشروع من الناحية التنظيمية أو الرقابية أو الفنية أو البيئية أو التي تقدم الخدمات الأساسية للمشروع.

كراسة الشروط والمواصفات: هي الشروط والمواصفات الخاصة بإنشاء وتشغيل وصيانة المشروع والمحددة من قبل البلدية والجهات ذات العلاقة والتي اطلع عليها المستثمر وقبل بها.

المادة الثانية: وثائق العقد:

المستندات التالية مكتملة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد:

- ١) كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها.
- ٢) نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني.
- ٣) الرسومات والمواصفات والتصاميم المقدمة من الطرف الثاني.
- ٤) المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد.

المادة الثالثة: وصف العقار:

الموقع:

المنطقة: الرياض

حدود العقار (حسب الكروكي المرفق) :

- شمالاً : بطول :
- شرقاً : بطول :
- جنوباً : بطول :
- غرباً : بطول :

❖ مساحة الموقع :

المادة الرابعة: الغرض من العقد:

استثمار الموقع الموضح ببياناته أعلاه من قبل المستثمر في تشغيل موقع لاستقبال مخلفات البناء والهدم والأنقاض ولا يجوز استخدامه لغير هذا الغرض.

المادة الخامسة: مدة العقد:

المدة الإجمالية للعقد (٠٠) شهراً ميلادياً تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للموقع من البلدية، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد،

المادة السادسة: فترة تنفيذ المشروع / ومدة استثماره:

أ) **فترة التجهيز والإنشاء:** (.....) وهي تعادل (٥%) من مدة العقد وهي فترة زمنية من أصل مدة العقد غير مدفوعة الإيجار تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للموقع من البلدية المختصة بموجب محضر تسليم رسمي موقع من الطرفين كما سبق

ذكره بالمادة الخامسة وإذا لم يكمل المستثمر الأعمال المطلوبة فعليه في هذه الحالة سداد قيمة عطائه المالي عن هذه الفترة.

(ب) مدة الاستثمار: ومدتها ميلادياً واثنا عشر يوم وتمثل ما نسبته (٩٥%) من مدة العقد وتبدأ فور انتهاء مدة التجهيز والإنشاء مباشرة.

المادة السابعة: قيمة الإيجار السنوي :

الإيجار السنوي (ريال) (فقط ريال)
تُسدد مقدماً عند توقيع العقد .

المادة الثامنة: التزامات المستثمر:

يلتزم المستثمر بموجب هذا العقد بما يلي:

- (١) الحصول على التراخيص اللازمة من البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.
- (٢) تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.
- (٣) توفير وسائل الأمن والسلامة اللازمة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.
- (٤) تنفيذ المشروع وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد.
- (٥) الحصول على موافقة البلدية على اسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على تنفيذ المشروع، والتأكد من تنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها.
- (٦) الحصول على الموافقة الخطية من البلدية قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.
- (٧) سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع.
- (٨) تشغيل وصيانة المشروع وفقاً للشروط والمواصفات المحددة من البلدية ومن الجهات ذات العلاقة.
- (٩) يقر الطرف الثاني أن العنوان المسجل في صدر هذا العقد أو الهاتف أو الفاكس أو البريد الإلكتروني أو أي منها هو العنوان المختار له وتكون الإخطارات الموجهة للطرف الثاني على أي منها منتجة لأثارها قانوناً وكذلك تبليغ الدعوى والطلبات القضائية عند قيام أي منازعة وعرضها على القضاء هي منتجة لأثارها كما يلتزم كذلك بتزويد الطرف الأول خطياً بأي تغيير يطرأ على هذا العنوان مستقبلاً.

المادة التاسعة: الرقابة على تنفيذ العقد:

للأمانة الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ والتشغيل بجميع مراحلها للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ والتشغيل طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

المادة العاشرة: التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تنطبق على التنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

المادة الحادية عشر: الغرامات والجزاءات:

في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم

٩٢ في ١٤٤٢/٢/٥ هـ. للأمانة/للبلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة، بالنسبة للمخالفات غير الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات.

المادة الثانية عشر: حالات إلغاء العقد

- يحق للأمانة إلغاء العقد مع المستثمر أثناء سريانه وذلك في الحالات التالية:
- (١) إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال الفترة الزمنية المعطاة له للتجهيز.
 - (٢) إذا أخل المستثمر بأي من مواد هذا العقد أو بالشروط والمواصفات ولم يتجاوب مع البلدية لتصحيح الوضع خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإنذار.
 - (٣) إذا تأخر المستثمر عن دفع الإيجار خلال الخمسة عشر يوماً الأولى من بداية السنة العقدية.
 - (٤) بطلب من البلدية لدواعي التخطيط أو للمصلحة العامة وفي هذه الحالة يعرض المستثمر حسب الأنظمة المالية المتبعة إذا كان يستحق التعويض.
 - (٥) إذا أفلس أو طلب شهر إفلاسه أو أثبت إعساره.
 - (٦) إذا كان مؤسسة أو شركة طلب حلها أو تصفيتها.

المادة الثالثة عشر: المنشآت المقامة على العقار:

يلتزم المستثمر بأن تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على الموقع هي من حق للأمانة بعد انتهاء مدة العقد، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين. تؤول ملكية المنشآت والمباني والمعدات في المواقع والتي قام المستثمر بإنشائها وتوفيرها إلى البلدية في حال فسخ العقد وفقاً لما ورد من أسباب بالمادة الثالثة عشر.

المادة الرابعة عشر: تبليغ الإشعارات:

١. تتم المراسلات والتبليغات بين الجهة الحكومية والمتعاقد معها عن طريق البوابة الإلكترونية، ويجوز للجهة الحكومية علاوة على ذلك أن تستخدم إحدى الطرق الآتية:
 - أ. العنوان الوطني.
 - ب. العنوان البريدي عن طريق الشركات المقدمة للخدمة البريدية.
 - ج. البريد الإلكتروني المعتمد، والرسائل النصية.
٢. يكون الإبلاغ الذي يتم وفقاً لحكم الفقرة (١) من هذه المادة منتجاً لآثاره النظامية من تاريخ صدوره.

المادة الخامسة عشر: الخلاف بين الطرفين:

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ وتطبيق هذا العقد ولم يتم حله ودياً بين الطرفين فإن ديوان المظالم بالرياض هو الجهة المختصة بالفصل فيه، على أن يلتزم الطرف الثاني بالاستمرار في تنفيذ العقد وفقاً لبنوده مثل تسديد الأجرة المستحقة في مواعيدها.

المادة السادسة عشر: مرجع العقد:

فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسري أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم ٤٠١٥٢ في ١٤٤١/٦/٢٩ هـ والمعدلة بالأمر السامي رقم ٤٨٨٤٣ وتاريخ ١٤٤٢/٨/٢٦ هـ.

نسخ العقد

يحرر العقد إلكترونياً من خلال بوابة الاستثمار البلدي (فرص) .
والله الموفق

المستثمر

رئيس بلدية الزلفي